


Distr.: Limited
7 December 2021
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
الدورة التاسعة والخمسون
فيينا، 7-18 شباط/فبراير 2022
البند 13 من جدول الأعمال المؤقت*
استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد

مشروع الإطار المرجعي للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد وأساليب عمله وخطة عمله

ورقة عمل مقدمة من رئيس الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد

لاحظت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الرابعة والستين، أن الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد قد اتفق على عقد مشاورات غير رسمية عبر الإنترنت في الفترة من 22 إلى 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 للمضي قدماً في المناقشات المتعلقة بإطاره المرجعي وأساليب عمله وخطة عمله (A/76/20، الفقرة 123). وطُلب إلى الرئيس أن يكفل، بدعم من الأمانة، ترجمة الوثيقة الناتجة عن المشاورات غير الرسمية التي ستعقد عبر الإنترنت في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 إلى جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة (A/76/20، الفقرة 125). وتبين ورقة العمل هذه التقدم المحرز خلال المشاورات غير الرسمية التي أجريت عبر الإنترنت في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، والجهود اللاحقة التي بذلها الرئيس لتقليل الخيارات النصية البديلة لتيسير إجراء المزيد من المناقشات.

الإطار المرجعي للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد وأساليب عمله وخطة عمله

أولاً - مقدمة

1- اعتمدت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الثانية والستين، في عام 2019، ديباجة والمبادئ التوجيهية الـ 21 لاستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/74/20، المرفق الثاني).

* A/AC.105/C.1/L.392.



وشجعت اللجنة الدول والمنظمات الحكومية الدولية على التطوع باتخاذ تدابير تكفل تنفيذ هذه المبادئ التوجيهية إلى أقصى حد ممكن وعملي (A/74/20، الفقرة 163)]، وفقا لاحتياجات كل منها وظروفها وقدراتها (A/74/20، المرفق الثاني، الفقرة 16)].

2- وأشارت اللجنة إلى أنها ينبغي أن تكون المحفل الرئيسي لإجراء حوار مؤسسي متواصل حول المسائل المتعلقة بتنفيذ المبادئ التوجيهية واستعراضها (A/74/20، الفقرة 164).

3- وقررت اللجنة، في الدورة ذاتها، أن تنشئ، ضمن خطة عمل خمسية، فريقاً عاملاً في إطار بند جدول أعمال اللجنة الفرعية العلمية والتقنية المتعلق باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/74/20، الفقرة 165).

4- وقررت اللجنة أيضاً أن يتفق الفريق العامل على إطاره المرجعي وأساليب عمله وخطة عمله وأن يسترشد في ذلك بإطار العمل التالي:

(أ) استبانة التحديات ودراستها والنظر في إمكانية وضع مبادئ توجيهية جديدة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد. ويمكن القيام بذلك من خلال أخذ الوثائق الموجودة حالياً في الاعتبار، ومن بينها الوثيقتان A/AC.105/C.1/L.367 و A/AC.105/2019/CRP.16؛

(ب) تبادل الخبرات والممارسات والدروس المستفادة من التنفيذ الوطني الطوعي [وليس الملزم قانوناً (A/74/20، المرفق الثاني، الفقرة 15)] للمبادئ التوجيهية المعتمدة؛

(ج) إذكاء الوعي وبناء القدرات [ونقل التكنولوجيا]، لا سيما في أوساط الدول الحديثة العهد بارتداد الفضاء والبلدان النامية (A/74/20، الفقرة 167).

5- وانتخبَت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الثامنة والخمسين، في عام 2021، أوماماهسواران ر. (الهند) رئيساً للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ودعت الفريق العامل إلى الانعقاد (A/AC.105/1240، الفقرة 195).

ثانياً - الإطار المرجعي

6- يسترشد الفريق العامل بالإطار المحدد في تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن أعمال دورتها الثانية والستين (A/74/20، الفقرة 167)، الذي يشمل ما يلي:

(أ) استبانة التحديات ودراستها والنظر في إمكانية وضع مبادئ توجيهية جديدة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد. ويمكن القيام بذلك من خلال أخذ الوثائق الموجودة حالياً في الاعتبار، ومن بينها الوثيقتان A/AC.105/C.1/L.367 و A/AC.105/2019/CRP.16؛

(ب) تبادل الخبرات والممارسات والدروس المستفادة من التنفيذ الوطني الطوعي للمبادئ التوجيهية المعتمدة؛

(ج) إذكاء الوعي وبناء القدرات، لا سيما في أوساط الدول الحديثة العهد بارتداد الفضاء والبلدان النامية.

7- يولي الفريق العامل أهمية متساوية لكل عنصر من العناصر الثلاثة للإطار الإرشادي المبين في الفقرة أعلاه.

8- [يعتبر الفريق العامل معاهدات الأمم المتحدة ومبادئها القائمة التي تنظم أنشطة الدول في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه إطاراً قانونياً له].

- 9- يضع الفريق العامل تقريرا وافيا عن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد يتضمن ما يلي:
- (أ) معلومات تتيح استبانة التحديات القائمة ودراساتها، وتوصيات مناظرة، ومبادئ توجيهية جديدة يمكن اعتمادها بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد؛
- (ب) معلومات عن الخبرات والممارسات والدروس المستفادة من التنفيذ الطوعي للمبادئ التوجيهية والتوصيات المعتمدة من أجل المضي قدما في تنفيذها بصورة عملية؛
- (ج) معلومات وتوصيات بشأن أنشطة بناء القدرات والتوعية، بما في ذلك الأنشطة المتصلة بتحسين التعاون الدولي في مجال بناء القدرات، مع مراعاة احتياجات الدول الحديثة العهد بارتياح الفضاء والبلدان النامية بوجه خاص؛
- (د) توصيات بشأن الأنشطة والأعمال المقبلة.

ثالثا - أساليب العمل

- 10- ينبغي للفريق العامل، بقيادة الرئيس وبمساعدة الأمانة، أن يسترشد في عمله بالنظام الداخلي للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وأساليب عملها وممارساتها المتبعة. ويتخذ الفريق العامل القرارات بتوافق الآراء ويقدم تقاريره إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية. ويجتمع الفريق العامل خلال الدورات السنوية للجنة الفرعية العلمية والتقنية، مع الاستفادة من خدمات الترجمة الشفوية، ويجوز له أن يطلب منحه وقتا للاجتماع أثناء دورات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- 11- يجوز للفريق العامل أن يطلب إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية أن تتسق مع اللجنة الفرعية القانونية الأمور المتعلقة بالمسائل القانونية.
- 12- يجوز للفريق العامل أن يقرر، بصفة استثنائية، عقد اجتماعات فيما بين الدورات للمضي قدما في عمله. وستتفق الدول الأعضاء مسبقا في الدورات الرسمية على الجدول الزمني لأي من هذه الاجتماعات، ويجوز أن يشمل الجدول فرصا للمشاركة عبر الإنترنت، إن أمكن، بغية تشجيع المشاركة على أوسع نطاق ممكن.
- 13- ينظم الفريق العامل مناقشاته على نحو متسلسل وغير متزامن وبطريقة متوازنة تحت قيادة الرئيس، مع إيلاء أهمية متساوية ومساحة زمنية عادلة لكل عنصر من عناصر الإطار التوجيهي الثلاثة.
- 14- يدعو الفريق العامل الدول الأعضاء في اللجنة إلى تقديم مساهمات لإجراء مزيد من المناقشات في اجتماعاته.
- 15- [يدعو الفريق العامل] [يجوز للفريق العامل باعتباره هيئة حكومية دولية أن يقرر، وفقا للممارسات المتبعة لدى اللجنة، دعوة] المنظمات الدولية والكيانات غير الحكومية، بما يشمل الأوساط الأكاديمية والدوائر الصناعية وكيانات القطاع الخاص إلى المساهمة بتقديم المعلومات [وتتولى جهات الاتصال الوطنية المحددة تنسيق هذه المساهمات].
- [ويجوز التماس مساهمات و/أو مدخلات بشأن مسائل محددة تتعلق بالإطار المرجعي للفريق العامل من الغير]. [من المفهوم أن مساهمات المنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص الوطنية سوف يتم الحصول عليها من خلال الدول الأعضاء ذات الصلة في اللجنة].
- [مفاوضات الفريق العامل هي مفاوضات حكومية دولية بطبيعتها، وينبغي مراعاة النظام الداخلي للجنة وأساليب عملها وممارساتها المتبعة في تقديم أي مدخلات من الدول الأعضاء في اللجنة أو المنظمات التي تتمتع بصفة المراقب الدائم لدى اللجنة، وكذلك المنظمات غير الحكومية أو الدوائر الصناعية أو كيانات القطاع الخاص].

يكون الفريق العامل مفتوحاً لجميع الدول الأعضاء في اللجنة. ويدعو [الرئيس] [الفريق العامل] المنظمات الحكومية الدولية التي لديها صفة المراقب والمنظمات الدولية والكيانات غير الحكومية، بما في ذلك الأوساط الأكاديمية والدوائر الصناعية وكيانات القطاع الخاص، إلى المساهمة بتقديم معلومات وفقاً للنظام الداخلي للجنة وطرائق عملها وممارساتها المتبعة.]]

[يشترك الاتحاد الأوروبي في أعمال الفريق العامل].

وتحقيقاً لهذه الغاية، يمكن عقد حلقات عمل خلال الدورات و/أو فيما بين الدورات.

[يُتَرحَاق أن توضع الفقرة 16 أدناه قبل الفقرة 15 الحالية].

16- يقوم رئيس الفريق العامل، بدعم من الأمانة، بوضع قائمة بجهات الاتصال مع كل دولة عضو ومراقب دائم والاحتفاظ بها لتيسير تعميم المعلومات على نحو أسرع وأكثر فعالية، بالإضافة إلى مواصلة استخدام وسائل الاتصال الرسمية.

17- تتاح الوثائق الرسمية للفريق العامل بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

رابعا- خطة العمل المتعددة السنوات

فيما يلي خطة عمل الفريق العامل الخمسية للفترة 2022-2026:

2022

اعتماد الإطار المرجعي للفريق العامل وأساليب عمله وخطة عمله الخاصة.

مواصلة تحديد جهات الاتصال مع كل دولة عضو [وتحديد جهات اتصال مع المراقبين الدائمين].

[دعوة] الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات [الدولية الحكومية وغير الحكومية] التي تتمتع بمركز المراقب الدائم لدى اللجنة [، رهنا بالأحكام ذات الصلة من الفقرتين 14 و15 أعلاه]، إلى تقديم معلومات وآراء بشأن ما يلي:

[ترد أدناه صيغتان بديلتان للبنود التي ستقدم بشأنها معلومات وآراء].

[البديل 1]

(أ) تحديات استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، والمواضيع التي سيتناولها الفريق

العامل بغية وضع توصيات مناظرة ومبادئ توجيهية جديدة ممكنة؛

(ب) التنفيذ العملي على كل من الصعيد الوطني والدولي للمبادئ التوجيهية الـ 21 المعتمدة؛

(ج) جهود التوعية وبناء القدرات.

[البديل 2]

[تحديات استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، والتوصيات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية الجديدة الممكنة؛ والخبرات والممارسات والدروس المستفادة من التنفيذ العملي للمبادئ التوجيهية المعتمدة على الصعيدين الوطني والدولي؛ وأنشطة التوعية وبناء القدرات، ولا سيما لدى الدول الحديثة العهد بارتياح الفضاء والبلدان النامية].

[وتدعياً لذلك، سيجري تعميم استبيان، عن طريق الأمانة، يطلب معلومات [وآراء]، تقدم طوعاً، بشأن تجارب التنفيذ، بما في ذلك التحديات القائمة والدروس المستفادة، والمبادرات الحالية والمقبلة لتعزيز العمل على تنفيذ المبادئ

التوجيهية. [إشأن المواضيع الواردة في الفقرات الفرعية (أ) و(ب) و(ج) أعلاه] [وتدعيماً ذلك، سيجري تعميم نموذج لجمع المعلومات من الدول الأعضاء والمنظمات التي لديها صفة المراقب عن تنفيذ المبادئ التوجيهية، والتحديات ذات الصلة، والمبادئ التوجيهية الجديدة الممكنة، وما يتصل بذلك من جهود لبناء القدرات. ويمكن الاستفادة من المعلومات الواردة في الوثيقة A/AC.105/C.1/2021/CRP.16 في وضع النموذج واستخدامه.]

2023

الاستمرار في تقديم المعلومات والآراء، كما هو الحال في عام 2022.

[يقوم الرئيس والأمانة بتجميع المعلومات الواردة ويبدأ الفريق العامل في التشاور وتبادل الآراء بشأنها.]

[إجراء مشاورات] [تبادل للآراء] حول إمكانية استحداث آلية للتعاون الدولي في مجال بناء القدرات.]

[وضع جدول أعمال لحلقة العمل التي ستعقد في عام 2024.]

2024

[عقد حلقة عمل، في حدود الموارد المتاحة، على هامش الدورة الحادية والستين للجنة الفرعية العلمية والتقنية لجمع المعلومات [عما يلي: (أ) التنفيذ العملي للمبادئ التوجيهية الـ 21 المعتمدة؛ (ب) التحديات الجاري مواجهتها؛ (ج) [التوعية و] العمل على بناء القدرات] [إشأن ما يلي: (أ) التحديات التي تواجه استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد؛ (ب) التنفيذ العملي للمبادئ التوجيهية الـ 21 المعتمدة؛ (ج) العمل على بناء القدرات.] [من أجل تحديد فرص التعاون الدولي والفجوات الفاصلة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو فيما يتعلق ببناء القدرات في مجال الأنشطة الفضائية السلمية، بغية تمكين البلدان النامية من تنفيذ المبادئ التوجيهية الطوعية]]

[تنظم أكثر من حلقة عمل واحدة في إطار خطة العمل المتعددة السنوات؛ ويمكن أن تركز حلقات العمل على مجالات مواضيعية مثل تكنولوجيات إزالة الحطام الفضائي، وتكنولوجيات رصد الحطام الفضائي، وتقييم حالات الاقتران، أو بروتوكولات الاتصالات الفضائية.]

[مواصلة النقاش [والتحليل] بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية المعتمدة، وتحديد التحديات وما يمكن وضعه من مبادئ توجيهية جديدة [و/أو تحديثه من المبادئ القائمة]، وإجراء مناقشات حول] [العمل على] بناء القدرات.

[إمكانية الاتفاق] [الاتفاق] على آلية للتعاون الدولي في مجال بناء القدرات.]

[إعداد تقرير أولي عن النتائج] [القيام بعملية تجميع أولية للنتائج] [المتعلقة بكل مما يلي: (أ) الممارسات الفضلى في تنفيذ المبادئ التوجيهية للسياسات الوطنية والأطر التنظيمية للأنشطة الفضائية، وتحليل التحديات، والمبادئ التوجيهية الجديدة الممكنة من أجل النظر فيها؛ (ب) الممارسات الفضلى في تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بأمان العمليات الفضائية واستدامتها، بما في ذلك الجوانب المتصلة بأعمال البحث والتطوير العلمي والتقني، وتحليل التحديات، والمبادئ التوجيهية الجديدة الممكنة من أجل النظر فيها] [على أن يستوعب [التقرير] [التجميع] النتائج الأولية المتعلقة بالتنفيذ والتحديات القائمة وما يتصل بذلك من مبادئ توجيهية جديدة ممكنة، وبناء القدرات.]

[يعرض الرئيس على اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الحادية والستين، مشروع تقرير يجمع المعلومات والآراء الواردة. وسوف تستمر المشاورات وعمليات تبادل الآراء في هذا الشأن من أجل ما يلي: (أ) الاتفاق على التحديات المتصلة باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ووضع مبادئ توجيهية جديدة ممكنة وتوصيات أخرى؛ (ب) الاتفاق على توصيات بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية الـ 21 المعتمدة على الصعيدين الوطني والدولي؛ (ج) الاتفاق على توصيات بشأن تعزيز التوعية وبناء القدرات.]

2025

[يعد] [ينقح] [الرئيس] مشروع تقرير لينظر فيه الفريق العامل أثناء الدورة الثانية والستين للجنة الفرعية العلمية والتقنية. [وسوف يستعرض الفريق العامل ويناقش النتائج الواردة في مشروع التقرير الأولي ويدمج فيه أي معلومات وآراء إضافية مقدمة، وينقح الرئيس النتائج المتعلقة بالتنفيذ باستخدام المعلومات والآراء الإضافية المقدمة.] وتعد صيغة منقحة من مشروع التقرير لكي تنتظر فيها اللجنة في دورتها الثامنة والستين.

[يعد الرئيس مشروع تقرير لكي تنتظر فيه اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الثانية والستين يتضمن ما يلي: (أ) تجميعاً للمعلومات والآراء الواردة؛ (ب) قائمة بالتحديات المتفق عليها التي تواجه استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد؛ (ج) مشاريع توصيات تتعلق بتنفيذ المبادئ التوجيهية الـ 21 المتفق عليها على الصعيدين الوطني والدولي والتوعية وبناء القدرات. ويعقد مشاورات بشأن مشاريع المبادئ التوجيهية الجديدة والتوصيات الأخرى المتعلقة بالتحديات التي تواجه استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، ويواصل المشاورات بشأن مشاريع التوصيات المشار إليها في البند (ج) أعلاه.]

2026

يقدم الفريق العامل تقريره النهائي إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الثالثة والستين، وسوف يتضمن ما يلي:

- (أ) معلومات تتيح استبانة التحديات ودراساتها، وتوصيات مناظرة، ومبادئ توجيهية جديدة يمكن اعتمادها بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد؛
- (ب) معلومات عن الخبرات والممارسات والدروس المستفادة من التنفيذ الطوعي للمبادئ التوجيهية والتوصيات المعتمدة من أجل المضي قدماً في تنفيذها عملياً؛
- (ج) معلومات وتوصيات بشأن أنشطة بناء القدرات والتوعية، بما يشمل الأنشطة المتعلقة بتحسين التعاون الدولي في مجال بناء القدرات، مع مراعاة احتياجات الدول الحديثة العهد بارتياح الفضاء والبلدان النامية بوجه خاص؛
- (د) توصيات بشأن الأنشطة والأعمال المقبلة.